S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/25288
12 February 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٣ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لكرواتيا لدى الأمم المتحدة

إن جمهورية كرواتيا تقدر العمل النبيل والشجاع الذي يضطلع به مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والأمين العام في جهودهم المبذولة من أجل إيجاد حل دائم للأزمة في أراضي يوغوسلافيا سابقا . والحكومة الكرواتية مستعدة ، في هذا الصدد ، للتعاون مع الأمم المتحدة تعاونا تاما ، تطلعا الى التسوية السلمية وإنهاء أعمال القتال في كرواتيا والبوسنة والهرسك . بيد أننا ، فيما يتعلق بعملية قوة الأمم المتحدة للحماية داخل كرواتيا ، لابد وأن نشدد على أن جمهورية كرواتيا تدخل هذه العملية كدولة ذات سيادة وعضو في الأمم المتحدة ، وتحتفظ لنفسها بالحق في أن تقرر بنفسها ما إذا كانت تقبل وجود قوات قوة الأمم المتحدة للحماية في أراضيها أكثر من ذلك .

وترحب كرواتيا باقتراح الأمين العام بتمديد الولاية الحالية لقوة الأمم المتحدة لفترة مؤقتة حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣ ، على النحو المنصوص عليه في الوثيقة S/25264 . وذلك من شأنه أن يوفر وقتا كافيا لاجراء مفاوضات جوهرية بشأن تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة للحماية وتحديدها . ونود أن نؤكد مرة أخرى أهمية إتخاذ تدابير حاسمة بهدف إنفاذ قرارات مجلس الأمن وخطة فانس . وحتى الآن ، أثبتت الخبرة مع عملية قوة الأمم المتحدة للحماية في كرواتيا أنه لن يمكن تحقيق الأهداف الاستراتيجية لخطة فانس دون أن يتبنى المجتمع العالمي سياسة أكثر تصميما .

وإننا نقترح أن تستغل الفترة الاضافية حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣ في إجراء محادثات مع ممثلي السكان الصرب في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة - في إطار المؤتمر المعني بيوغوسلافيا سابقا في جنيف - وهي المحادثات التي ينبغي إقناعهم فيها بقبول الضمانات المقدمة إليهم من جمهورية كرواتيا فيما يتعلق بحقوقهم ، سواء حقوق الانسان أو الحقوق الإثنية أو حقوق الأقليات الخاصة ، التي يمنحها لهم الدستور الكرواتي والقانون الدستوري الخاص بشأن حقوق الانسان والحريات وحقوق طوائف الأقليات القومية والإثنية في جمهورية كرواتيا (الصادر في ٨ أيار/مايو ١٩٩٢) ، وقانون العفو عن الجرائم المرتكبة خلال النزاعات المسلحة والحرب ضد جمهورية كرواتيا (الصادر في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢) . وقد أصدر البرلمان الكرواتي هذين القانونين بصورة خاصة من أجل تخفيف ما قد يوجد من قلق لدى السكان الصرب فيما يتعلق بمركزهم ، وكانا محل تقدير إيجابي من جانب خبراء الجماعة الأوروبية .

وتؤيد كرواتيا عمل الرئيسين المشاركين للجنة التوجيهية للمؤتمر المعني بيوغوسلافيا سابقا ، وتدعوهما إلى المساعدة في هذه المحادثات . وسوف ترحب كرواتيا بوصول هذه المحادثات الى نتيجة إيجابية ، وهي تتوقع أن تستخدم الأمم المتحدة كامل نفوذها لضمان التنفيذ الكامل للتسوية التي يجري التوصل اليها .

والحكومة الكرواتية على استعداد لتمديد ولاية قوة الأمم المتحدة للحماية ، غير أن قرارنا النهائي لابد وأن يكون مشروطا بإدخال التغييرات الجوهرية اللازمة على نهج الأعمال الحالية لقوة الأمم المتحدة للحماية واطار عملياتها . ويتمثل موقف الحكومة الكرواتية الثابت في أن الولاية الجديدة لعملية الأمم المتحدة في أراضي جمهورية كرواتيا ينبغي أن تستند الى المبادئ الأساسية لعملية نشطة لصنع السلم . فأنشطة قوة الأمم المتحدة للحماية مستقبلا ينبغي أن تهيئ الشروط الأساسية لتعزيز عملية بناء الثقة فيما بعد الحرب ، التي تعتمد على حماية حقوق الأقليات وحقوق الانسان ، والاحترام الكامل للدولة المدنية وقوانينها ، وعودة السلطة الحكومية لجمهورية كرواتيا تدريجيا الى كامل أراضيها .

وتؤكد كرواتيا على أهمية الوفاء بعدة عناصر أساسية لابد وأن يقوم عليها تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة للحماية في كرواتيا . وإننا نعتقد بقوة أن تنفيذ هذه الخطوات لابد وأن يكون محددا بجدول زمني ومواعيد نهائية محددة :

١ - نزع السلاح الكامل والفوري لكل القوات شبه العسكرية و "الميليشيات" في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة و "المناطق الوردية" ، وتدمير أسلحتها الثقيلة ، أو وضعها تحت سيطرة صارمة وفعالة من جانب الأمم المتحدة ، كشرط لازم لنزع السلاح الكامل للمناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة وإنشاء قوات شرطة محلية وفقا للمبادئ العامة لخطة فانس .

ومن شأن هذا العمل أن يهيئ بيئة سياسية جديدة سوف تمكن الناس الذين يعيشون في هذه المناطق من التخلص من أمراء الحرب وغيرهم من المتطرفين وبدء عملية بناء الثقة فيما بعد الحرب . وهي العملية التي ستنشئ تعايشا خاليا من العنف بين الناس الذين يعيشون هناك . كما أن ذلك يمثل خطوة أساسية ستحول دون ما يعتزم من "توحيد" للأراضي التي يحتلها المتمردون الصرب في كرواتيا والبوسنة والهرسك ؛

٢ - العودة الطوعية وغير المشروطة لجميع اللاجئين والمشردين الى ديارهم في المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة ، وهو الأمر الذي يتسم بأهمية قصوى باعتباره خطوة حاسمة في عكس مسار عملية "التطهير الإثني" ؛

٣ - التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ٧٦٩ (١٩٩٢) ، الذي يفرض سيطرة تامة من جانب قوات قوة الأمم المتحدة للحماية على بعض مناطق الحدود في كرواتيا ، حيث تتطابق حدود المناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة مع حدود جمهورية كرواتيا المعترف بها دوليا ؛

٤ - تأييـــد مجلس الأمن للبدء الفوري في عملية إعادة السلطة الكرواتية الى ما يسمى "المناطق الوردية" . وإعادة الادماج الكامل لهذه المناطق في النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي والمالي ونظام المواصلات والنظام القضائي لجمهورية كرواتيا ينبغي أن تتحقق بالوسائل السلمية وبصورة تتفق تماما مع معايير الأمم المتحدة ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا . وتعتزم كرواتيا أن تحفظ السلم والنظام في "المناطق الوردية" باستخدام قوات شرطتها فحسب .

ونعتبر أن أهم خطوة في تعزيز عملية السلم في أراضي جمهورية كرواتيا تتمثل في البدء على وجه الاستعجال في اتخاذ اجراء يسفر عن نزع السلاح الكامل للمناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة . وسيبقى الجيش الكرواتي خارج نطاق "المنطقة الوردية" ، وهو مستعد - كبادرة على حسن النية - لسحب قواته لمسافة تصل الى ١٠ كيلومترات من الحدود الحالية للمناطق المشمولة بحماية الأمم المتحدة . وعلى سبيل الاستجابة لذلك ، تتوقع كرواتيا أن تنسحب القوات المسلحة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) لمسافة ١٠ كيلومترات من نهر الدانوب والأجزاء الأخرى من حدود كرواتيا مع جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) .

وأرجو تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) دكتور ماريو نوبيلو
الممثل الدائم لجمهورية كرواتيا
لدى الأمم المتحدة

- - - - -